

الدورة التأصيلية الرابعة - شرح عمدة الأحكام - د. طلال الدوسري

| ف 5 | درس 44

طلال الدوسري

الذين لا يعلم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد ولا زلنا في شرح كتاب عمدة الاحكام - [00:00:02](#)

العلامة الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله تعالى وقد ابتدأنا في المجلس الماضي كلام المؤلف رحمه الله تعالى في كتاب اللباس والاحاديث التي اوردها في هذا الكتاب وانتهينا من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه - [00:00:36](#)

الذي جاء فيه قوله امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ولهانا عن سبع الحديث اود ان انبه الى امر فيه بالامس حتى يصح وهو قوله ونهانا عن خواتيم او عن تختم الذهب - [00:01:02](#)

شرب الفضة وعن شرب من فضة وعن المياسر وعن القسي في تفسير القسي او المراد بها وهذا وهم والصواب هي انها نوع من اللباس نوع من اللباس فيها حرير نهي عنها لاجل ما فيها من الحرير - [00:01:27](#)

لعل هذا الخطأ ينبه او يعدل حتى في من يفرغ في الدرس الماضي تفضل بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله قال المؤلف رحمه الله تعالى عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه - [00:01:51](#)

عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب. فكان يجعل فسه في باطن كفه اذا لبسه. فصنع مع الناس ثم انه جلس فنزعه وقال اني كنت البس هذا خاتم واجعل فسه من من داخل. فرمى به ثم قال والله لا البسه - [00:02:18](#)

بدأ فنبد الناس خواتيمهم. وفي لفظ جعله في يده اليمنى. نعم احسنت قال المؤلف رحمه الله تعالى عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع - [00:02:48](#)

خاتم من ذهب اي امر ان يصنع له خاتما من ذهب كان يجعل فسه الخاتم كان يجعل فسه في باطن اجعل الفص من جهة ولهذا استدل بعض اهل العلم على ان السنة في من في حق من اتخذ خاتما - [00:03:07](#)

من فضة لان الذهب كما سيأتي منهى عنه ان يجعل فسه من داخل قالوا لماذا جعل النبي صلى الله عليه وسلم فسه في باطن كفه بان السر في ذلك حتى - [00:03:40](#)

لا يظن انه انما اتخذه لاجل تزيين ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اتخذه كما هو معلوم لما احتاج ان يكتب الى كونهم لا يقبلون الكتاب الا بخاتم فاتخذ - [00:03:59](#)

الخاتم حينئذ قال المؤلف رحمه الله وكان يجعل فسه في باطن كفه اذا لبسه يعني حين لبسه له فصنع الناس كذلك اي صنع الصحابة الذين لديهم القدرة المادية كما صنع صنعوا خواتم من ذهب - [00:04:15](#)

بالنبي صلى الله عليه وسلم والا في الاصل لم يكن معروفا عند العرب لبس الخواتم النبي صلى الله عليه وسلم اتخذه كما قلنا حينما اراد ان يكتب الكفار قال ثم انه جلس على المنبر يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فنزعه - [00:04:37](#)

في لفظ رقى المنبر فحمد الله واثنى عليه ونزعه وقال اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فسه من داخل. يعني من داخل رمى به يعني رمى به من اسبوع ايه - [00:05:01](#)

ولم يذكر في الحديث ما فعل به بعد ان رمى وانما رمى به منه ثم قال والله لا البسه ابدا من الذهب ابدا جمع بين ان رمى به بالفعل

القول انه لن يلبس هذا - 00:05:22

ابدا وهذا الحديث يدل على تحريم لبس الخاتم من الذهب على الرجال قد سبق النهي العام عن الذهب والفضة وان الرجال ايضا منهيون عن خاتم الذهب اما خاتم الفضة فقد - 00:05:45

اتخذته النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك قالوا في لفظ جعله في يده اليمنى وهذا يدل على ان من اراد ان يتختم السنة ان يجعل الخاتم بيده اليمنى وهذه المسألة - 00:06:09

اختلف فيها اهل العلم هل السنة ان يكون في يده اليمنى او في يده اليسرى في هذا اللفظ جعله في يدي اليمنى حديث عبد الله ابن عمر وهذا اللفظ ليس فيه المتفق عليه وانما هو - 00:06:26

في مسلم جعله في يده اليمنى في حديث انس بن مالك في صحيح مسلم كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى الخنصر من يده اليسرى - 00:06:40

ولهذا كما قلت اختلف العلماء والحنابلة يرون ان الافضل ان يكون الخاتم في خنصر يساره عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبوس الحديد عن لبوس الحديد - 00:07:00

الا هكذا ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعي اصبعيه السبابة والوسطى ولمسلم نهى نبي الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحديد الا موضع اصبع بعين الا موضع اصبعين او ثلاث او اربع - 00:07:24

قال المؤلف رحمه الله تعالى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير يعني نهى عن الحرير ويلحق باللبس ما كان في معنى - 00:07:52

اللبس مثل الافتراش عليه او الجلوس عليه او الاستناد اليه كل هذا في معناه اللبس فلا يجوز اتخاذ الحرير للرجال لهذا الغرض قال الا هكذا ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:11

اصبعيه السبابة والوسطى يعني رفع السبابة والوسطى هكذا يعني اراد ان يقول مقدار هذا هو المستثنى الا هكذا ورفع اصبعيه السبابة والوسطى ولمسلم نهى نبي الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع - 00:08:31

اسبوعين او ثلاث او اربع الا موضع اسبوعين او ثلاث او اربعة فهذا هو المقدار الذي يستثنى في لبس الحرير للرجال لان النهي عن لبس الحيل كما تقدم للرجال فقط - 00:08:55

النساء فيلبسون او فيلبسن الحرير يستثنى من النهي ما كان فيه مقدار هذا الموضع كتاب الجهاد عن عبدالله بن ابي اوفى. قد يقول قائل كيف يعني اربع اصابع عفوا في موضع واحد يعني مثلا لو كان معلم في خطوط - 00:09:17

من الحرير ولو جمعت لم تبلغ هذا المقدار او لم تتجاوز هذا المقدار فانه مستثنى عن عبدالله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيه التي لقي فيها - 00:09:43

انتظر حتى اذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء العبد عدو واسألوا الله العافية. فاذا لقيتموهم فاصبروا.

واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب - 00:10:03

لازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم. نعم. قال المؤلف رحمه الله تعالى كتاب الجهاد وهو مصدر جاهد يجاهد مجاهدة المراد بالجهاد في اصطلاح الشرعي هو قتال الكفار لاعلاء كلمة الله اما قتال غير الكفار - 00:10:33

يا اهل البغي فلا يسمى ولا يسمى جهادا ويأتي الجهاد بمعنى اعم من ذلك فيشمل جهاد النفس الجهاد المنافقين جهاد النفس على الطاعة وجهاد المنافقين بالحجة والبيان لكن الاصل في اطلاق الجهاد هو القتال في - 00:10:56

في سبيل الله الا اذا قيد قيل جاهد بماله مثلا فهنا واضح اما اذا اطلق الجهاد فالاصل انه يحمل على جهاد النفس قد جاء فيه من الفضائل ما جاءه وينقسم الى قسمين جهاد - 00:11:15

دفع وجهاد الطلب ولكل منهما احكامه وقد اورد المؤلف رحمه الله تعالى في كتاب الجهاد تسعة عشر حديثا الحديث الاول هو حديث عبد الله ابن ابي اوفى رضي الله عنه - 00:11:35

قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض ايامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس الشمس عن كبد السماء انتظر الى بعد الزوال جاء في حديث النعمان ابن مقرن - [00:11:49](#)

في السنن قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم المكان اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك حتى تزول الشمس فاذا زالت قاتل حتى - [00:12:18](#)

العصر الى اخر الحديث قال عبدالله بن ابي اوفى قال ثم قام فيهم يعني قام بعد الزوال قام في الصحابة رضي الله عنهم الذين حضروا معه هذه الغزوة فقال ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو التمني هو - [00:12:31](#)

رغبة الانسان في حصول امر رغبة الانسان في حصول امر ما قال لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية لماذا نهى عن التمني لقاء العدو لان الانسان في حقيقة الامر - [00:12:52](#)

لقاء العدو هو ابتلاء المسلم لا يسأل الله تعالى ان يبتلى لانه لا يعلم هل يقوم بالواجب حين البلاء او لا يقوم بالواجب ربما اذا لقي العدو لم يقل بالواجب ربما فتن في دينه - [00:13:19](#)

ولهذا لا يقول انسان مثلاً اللهم اني اسألك الصبر على او عند أسألك البلاء والصبر او نحو ذلك. وانما يسأل الله تعالى انه اذا ابتلي صبر يسأل البلاء كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله - [00:13:37](#)

العافية كما قلنا يقاس على لقاء العدو غيره من المكراه لا يتمناها الانسان لانه لا يدري هل يقوم فيها بالواجب او لا يقوم فيها بالواجب وانما يسأل الله تعالى العافية قال فاذا لقيتموهم لقيتم يعني العدو - [00:13:59](#)

فاصبروا قوموا بالواجب وهو الصبر واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف يعني ان نيل الجنة تحت ظلال السيوف في ثواب هذا العمل العظيم وهو الجهاد - [00:14:17](#)

في سبيل الله حتى لكان الجنة تستظل او تحت ظلال السيوف ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم. قام قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان خطب باصحاب هذه الخطبة - [00:14:48](#)

اللهم منزل الكتاب القرآن ومجري السحاب ان اجراء السحاب امر عظيم والله تعالى تحدث في القرآن عن انشاء السحاب واجرائها في بيان عظمتها وقدرته قال وهازم الاحزاب والاحزاب تحزبوا وتجمع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة - [00:15:12](#)

الخدق فهياً الله تعالى اسباب النصر لنبيه مع ان الاسباب المادية كانت بيد الكفار يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسنا عليهم ريحا وجودا لم تروها وكان الله متاعنا بصيرا - [00:15:39](#)

اذ جاءوكم من فوقكم ومن اسفل منكم وان زأغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديدة وقال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم - [00:15:56](#)

وانصرنا عليهم وهذا من التوسل المشروع يتوسل الانسان بسابق فضل الله تبارك وتعالى وانعامه عليه كما قال زكريا في دعائه ولم اكن في دعائك ربي شقيا يعني ان الجواب منه او الاجابة الدعاء من الله تبارك وتعالى للعبد معهودة فيسأل الله تبارك وتعالى - [00:16:17](#)

فيسأل العبد فيسأل العبد ربه تبارك وتعالى بسابق فضله وانعامه عليه ان يجيب دعاءه عنزة لابن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير - [00:16:39](#)

من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها يروحها العبد في سبيل الله. او الغدوة خير من الدنيا وما عليها. نعم ثم اورد المؤلف رحمه الله تعالى - [00:17:01](#)

حديث سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه الذي يبين فضل الرباط في سبيل الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا - [00:17:24](#)

وما عليها ما هو الرباط الرباط هو ان يلزم المسلم ثغرا مخيفة للعدو الاماكن التي على حدود بلاد المسلمين حيث ان العدو اذا اراد ان يهجم على المسلمين يهجم عليهم من هذه الجهة - [00:17:41](#)

البقاء في هذه الاماكن استعدادا للعدو فيما لو هجم على المسلمين يسمى رباطا حتى وان بقي المسلم بلا قتال لمدة اشهر لماذا سمي رباط اصله من ربط الخيل لان اهل الرباط يكونوا قد ربطوا خيولهم واستعدوا لاي - [00:18:02](#)

استعدوا لاي طارئ قد امر الله تبارك وتعالى به في كتابه يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا - [00:18:26](#)

وما عليها خير من الدنيا كلها هذا رباط يوم واحد فكيف لمن رابط اكثر من ذلك خير من الدنيا وما عليها يشمل ماء الدنيا وما في ايدي الناس كلهم من الملوك - [00:18:44](#)

الاغنياء ونحوهم يحصل الانسان اعظم من ثوابه برباط يوم واحد في في سبيل الله قال وموضع صوت احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها. يعني مقدار صوته احدكم ايها المسلمون - [00:19:01](#)

الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة خير من الدنيا وما عليها الروحة المرة الواحدة للروح والروح هو المجيء روحه يروحها العبد - [00:19:23](#)

خير من الدنيا وما عليها اذا ذهب في سبيل الله تبارك وتعالى ثم رجع هذه الروحة او الغدوة خير من الدنيا وما عليها النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في هذا الحديث - [00:19:57](#)

جملة من الامور التي تتعلق بالجهاد مبينة عظيم اجرها فكيف بما هو اعظم منها وموضع صوت احدكم من الجنة ايضا يحتمل ان يكون المراد به الالم الذي اصابه الصوت الموضع الذي اصابه الصوت في سبيل الله - [00:20:20](#)

خير من الدنيا وما عليها. كيف بالقتل او ما هو اعظم وهذا الحديث يدل على فضل الجهاد في سبيل الله ويدل كذلك دلالة خاصة على الرباط في سبيل الله عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله ولمسلم تضمن - [00:20:40](#)

الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا جهاد في سبيلي. وايمان بي وتصديق فهو علي ضامن ان ادخله الجنة او ارجعه الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من اجر او غنيمة. ولمسلم - [00:21:09](#)

مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم وتوكل وتوكل وتوكل الله للمجاهد في سبيله بان يتوفاه بان توفاه ان يدخله الجنة او او يرجعه سالما مع اجر او غنيمة. نعم - [00:21:39](#)

ثم ذكر المؤلف رحمه الله تعالى حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي فيه ايضا الفداء اللي الجهاد في سبيل الله قال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انتدب الله - [00:22:12](#)

ولمسلم تضمن الله انتدب الله يعني ان الله تبارك وتعالى سيسارع بجزائه او ان الله تبارك وتعالى هو الذي يتكفل بثوابه بمعنى تضمن الله قال لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا جهاد - [00:22:29](#)

في سبيلي يعني يكون المخرج له هو الجهاد في سبيل الله وتصديق رسوله فهو علي ضامن والله تبارك وتعالى هو الذي يعلم هل الانسان خرج مجاهدا في سبيل الله او انه خرج - [00:22:54](#)

لغرض من غرائض لغرض من اغراض الدنيا هذا الثواب المذكور في الحديث انما يختص به من خرج للجهاد في سبيل الله لا يخرجه. يعني الحامل الوحيد له هو الجهاد في سبيل الله - [00:23:11](#)

والايمان به وتصديق رسوله صلى الله عليه وسلم قال فهو علي ضامن اي انا ضمن ان ادخله الجنة او ارجعه الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نام يعني انا ضمن له احد اثنين - [00:23:29](#)

اما ان يستشهد في سبيل الله وحينئذ يضمن الله تبارك وتعالى دخول الجنة او انه يرجع الى مسكنه الذي خرج منه بحيث انه يسلم فلا استشهد وحينئذ ينال منال من اجر وهو ثابت له على كل حال - [00:23:49](#)

او غنيمة فيما لو غنم المسلمون في تلك الغزاة قال ولمسلم مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم من يجاهد في سبيله كمثل الصائم القائم كمثل الصائم القائم جاء في الموطأ كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع - [00:24:11](#)

امر عظيم ان يكون كل وقته متصل يصوم الايام ويقرأ القرآن ويصلي الذي خرج في الجهاد في سبيل الله اذا صحت نيته طول هذه

المدة وهو خارج في سبيل الله حتى وهو نائم - [00:24:42](#)

فهو له من الاجر كاجر الصائم القائم الذي لا يفتر هذا اجره ثم قال وتوكل الله يعني ضمن الله للمجاهد في سبيله بان توفاه يعني اذا توفاه ان يدخله الجنة - [00:25:02](#)

او يرجعه سالما مع اجر او غنيمة كما جاء في رواية المتفق عليه الاجر حاصل له والغنيمة الدنيوية قد تحصل وقد لا تحصل لكن اذا اذا حصلت الغنيمة انه ينقص شيء من اجورهم - [00:25:22](#)

لا يزول اجرهم بالكل لكن ينقص شيء من اجورهم لحديث عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة - [00:25:44](#)

الا تعجلوا ثلثي اجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث فان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم في رواية لمسلم ما من غازية او سرية تخفق او تصاب الا تمامه فاجورهم - [00:25:59](#)

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم يكلم في سبيل الله الا جاء يوم القيامة وكلمه يدما. اللون لون عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم يعني مجروح لان الكلب هو - [00:26:20](#)

الجرح يقلم في سبيل الله يعني يجرح في في سبيل الله وفي رواية البخاري والله اعلم بمن يكلم في سبيله الله اعلم هل هو شرح في سبيل الله حقنا وانه كان في سبيل امر من امور - [00:26:47](#)

الدنيا لان هذا الاجر المرتب على الجهاد سواء كان القتل او الرباط او غيره انما هو مرتب على من صحة نيته قال الا جاء يوم القيامة يعني جاء هذا الرجل المكلوم الذي جرح في سبيل الله - [00:27:06](#)

جاء يوم القيامة وكلمه يعني جرحه ينبع دما يعني يخرج منه الدم لونه لون دم لونه كلون الدم من حيث حمرة والريح ريح مسك والريح ريح مسك ولهذا جاء في رواية كل كلم يقلم في سبيل الله تكون يوم القيامة كهيتها يوم طعنت - [00:27:26](#)

تفجر دما او تفجر دما اللون لون دم والعرف والعرف مسك يعني الريح ريح وهذا الحديث استدل فيه او استدل به بعض اهل العلم على ان الشهيد يدفن بدماؤه وثيابه ولا يزال عنه الدم - [00:27:55](#)

لا يغسل عنه الدم وانما يدهن بثيابه يأتي يوم القيامة على الصفة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم فلا يزال الدم عنه عند الائمة الاربعة وهذا يشمل شهيد المعركة سواء كان مكلفا او غير - [00:28:15](#)

مكلف اما اذا كان عليه نجاسة اخرى غير الدم فانها يغسل وتزاد كذلك يدفن في ثيابه التي قتل فيها حتى ولو كانت حرير لبسها للحاجة مثلا يدفن اما المقتول ظلما - [00:28:38](#)

فهل يلحق الشهيد ويلحق بالشهيد في بعض الاحكام لا لا يلحق به في بعض الاحكام المذهب انه يلحق به هنا والذي يظهر والله اعلم انه لا يلحق به هنا وانما - [00:29:04](#)

يلحق بي بان هذا له اجر الشهادة لكن يغسل او يغسل ويصلى عليه عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس - [00:29:20](#)

خير مما طلعت عليه الشمس وغضبت. نعم هذا الحديث اخرجه الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه ولهذا نبه نبه الحافظ الى ان مسلما رحمه الله هو الذي وليس في - [00:29:46](#)

صحيح البخاري لهذا اورد بعده حديث انس اه عفاوه هذا حديث ابي ايوب في صحيح مسلم وبمعناه حديث انس الذي ذكره بعده في صحيح البخاري قال غدوة في سبيل الله يعني المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج - [00:30:08](#)

من اول النهار خروج اول النهار الى انتصاف يسمى غدوة وبعد الزوال يسمى روحة يعني لانه الرجوع وثم ذكر بعده حيث انس بن مالك وهو بمعناه لكن كما قلنا اخرجه - [00:30:33](#)

البخاري ولاجل هذا اتى المؤلف رحمه الله تعالى بهذين الحديثين هو في مسلم من رواية ابي ايوب وفي اه البخاري من رواية انس ابن مالك عفاوه وفي رواية البخاري في من رواية انس ابن مالك - [00:30:49](#)

المؤلف رحمه الله تعالى يقول اخرج البخاري الرواية الاخرى حديث انس والله الكلام المؤلف انه اخرج البخاري فقط وهو ايضا اخرج له لكن ربما فات المؤلف رحمه الله تعالى ان مسلما اخرج له وهذا - [00:31:08](#)

اتى اه بهذين الحديثين ابي ايوب وحديث انس وهما كما قلت يدلان على فضل الغدوة في سبيل الله او الروحة في سبيل الله قتادة الانصاري رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين - [00:31:29](#)

الى حنين وذكر قصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له عليه فله سلبه. قالها ثلاثا وعن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال اتى النبي اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين - [00:32:00](#)

وهو في سفر فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه. فقد فقتله. فقتلته فنفلني السلام وفي رواية فقال من قتل الرجل فقالوا ابن الاكوع فقال له - [00:32:28](#)

انه سلبه اجمع. نعم ثم اورد المؤلف رحمه الله تعالى هذين الحديثين حديث ابي قتادة وحديث سلم الاكوع رضي الله عنهما وهما في مسألة وهي ان من قتل قتيلا له سلبه - [00:32:58](#)

والسبب المراد به ما يكون على المقتول من الثياب والسلاح والحلي اذا كان عليه حلي يعني ما كان عليه ايا كان سواء من الحلي او السلاح او اللباس اورد فيه حديث ابي قتادة - [00:33:19](#)

ثم اورد حديث السلامة. وكلا الحديثين جاء في قصة غزوة حنين قال المؤلف رحمه الله عن ابي قتادة هو الحارث بن الربيع رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوة - [00:33:40](#)

حنين غزوة حنين كانت في السنة الثامنة خرج اليها النبي صلى الله عليه وسلم بعد فتح مكة في وادي غزوة حنين موضع بين مكة كان في شوال هو فتح مكة في رمضان - [00:33:55](#)

خروج نحو فكان في شوال قال وذكر قصة يعني ذكر ابو قتادة في هذا الحديث قصة المؤلف رحمه الله تعالى اختصر الحديث فلم يذكر هذه القصة والقصة هي ان ابا قتادة قال - [00:34:15](#)

لما التقينا كانت المسلمين جولة كانت لهم النصرة اول النصر اول شيء قال فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين وفي رواية نظرت الى رجل من المسلمين يقات رجلا من المشركين - [00:34:35](#)

واخر من المشركين يختلوه يعني من خلفه قال فضربت من ورائه على حبل عاتقه بالسيف فقطعته الدرع واقبل عليه هذا الشخص اللي ضربه قال واقبل علي فظمني ظمة وجدت منها ريح الموت - [00:34:52](#)

هذا الكافر لما ضربه بالسيف على حبل عاتقه حتى كاد يقطع عاتقه اقبل على ابي قتادة وظمه ظمة شديدة قال حتى وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت نزع الكافر ومات - [00:35:14](#)

وحفظ الله ابا قتادة قال فارسلي فكه فلحقت عمر بن الخطاب الى ان ذكر القصة قال قال النبي وسلم في اخر الغزوة من قتل قتيلا يعني من الكفار له عليه بينة فله سببه - [00:35:34](#)

لما انتهت الغزوة قال النبي وسلم من قتل قتيلا له عليه بينة ايش معنى هو عليه بينة له عنده شهود يشهدون انه هو الذي قتله حتى ما يدعي اي شخص انه قتل - [00:36:04](#)

من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه. يعني القاتل سلبه قال النبي وسلم ذلك كما يقول مرتين او ثلاثة حتى يفهم عنه الصحابة هذه هذا الحكم هذي علاقة القصة ان ابو قتادة احضر شهود يشهدون انه هو الذي قتل - [00:36:20](#)

الكافر اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم سلبه قام ابو قتادة فقال من قتل قتيلا وسلبه؟ فقال قلت وقلت من يشهد لي ثم جلست - [00:36:45](#)

ثم قال الثالثة من يشهد لي فقال مالك يا ابا قتادة ايش عندك فاخبرته بالقصة فقال رجل صدق سلبه عندي ارضه عني المقتول عندي اجعله لي يا رسول الله وارضي ابي قتادة وارضي ابا قتادة - [00:37:02](#)

عني قال ابو بكر رضي الله عنه حينئذ اله الله اي لا والله لا يعمد اسد وفي رواية قال كلا لا يعطيه قضيب من قريش من ادعى الذي

حفظ السلف عنده - 00:37:24

ويدعو اسدا من اسود الله يقاتل عن الله تعالى. وعن رسوله فيعطيك سلبه قام ابو بكر رضي الله عنه ضد هذا الرجل قال لا لا يكون له السلف. فقال الرسول وسلم صدقه صدقة فاعطه - 00:37:45

اعطاه له ثم دخل المؤلف رحمه الله تعالى الحديث التالي حديث سالم بن الكوع رضي الله عنه وهو بمعنى حديث ابي قتادة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر - 00:37:59

اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين عين يعني جاسوس وهو في سفر ما هو هذا السفر لم يذكر السفر في هذه الرواية لكن كان ذلك في حنين ايضا في غزوة - 00:38:19

حنين كما جاء في رواية مسلم يقول سلمة في صحيح مسلم غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازن يعني حنينا فبينما نحن نتضحى يعني في الضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:38:40

ياكلون في وقت الضحى اذ جاء رجل على جمل احمر فاناقه ثم تقدم اتغدى مع القوم ما يعرفون من هم وجعل ينظر وفيها ضعفة ورقة من الظهر. يعني فينا ضعف في العتاد - 00:38:55

قال اذ خرج يشدت فاتى جملة الجاسوس فاطلق قيده لانه كان يقيد جملة ثم قعد عليها فاشتد به الجمل اتبعه رجل على ناقة ورقاء اي في لونها يا ابو سواد - 00:39:21

فلم يدركه النبي صلى الله عليه وسلم لما وما ذكر الرواية في قصة في صحيح مسلم لما انطلق عرف انه جاسوس وقال حينئذ لاصحابه مراقبا لهم في ادراكه من قتله فله - 00:39:45

سلبوا فاتبعه الناس هل يتبعه على جمل وليتبعه اناقة في القصة ان سلمة رضي الله عنه فقراء المسلمين يخرج على رجله ليس معه ناقة وليس معه جمل قال فاتبعته اعدو على رجلي - 00:40:05

قد يكون اشهر واحد من الصحابة اشتهر بسرعة الجري مع انه كان في سيرته ضخمة الجثة جمع بين السمن سرعة الجري وعدم التعب يجري ولا يتعب قال فادركته على الجمال والخيول لم يدركوا الرجل - 00:40:24

وهو يمشي يركض على رجله ادرك الرجل قال فادركته وانتزعت سيفه منه وقتلته به. يعني هو كان يركض خلفه وليس معه لا جمل ولا ولا سلاح ولا شيء حتى ادركه فامسكه واخذ سيفه منه وقتله بسيفه - 00:40:45

واتى به فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم قال وقال اطلبوه واقتلوه فقتلته فنفلني سلبة وفي رواية قال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قاله سلبه اجمع هذه المسألة اختلف فيها الفقهاء - 00:41:01

النبي صلى الله عليه وسلم حكم بالسلب في حديث ابي قتادة في حديث سلمة بصفته نبيا هذا تشريع من الله تبارك وتعالى او انه من السياسة التي رآها بصفته قائدا للجيش - 00:41:22

واضح فمن فهم الحديث على انه تشريع قال ان السلف دائما يكون القاتل ومن فهم ان النبي صلى الله عليه وسلم انما قال هذا بصوته قائد للجيش قال لا يكون له الا اذا - 00:41:43

جعله له ولي الامر او قائد الجيش وهذا يعود الى امر سبق ان اشرت اليه وهو النبي صلى الله عليه وسلم يتصرف التصرف او يفعل الشيء وله اكثر من صفة قد يفعل بصفته - 00:42:01

نبيا مشرعا موحى اليه من الله تبارك وتعالى وقد يكون بصفته قاضيا قد يكون بصفته مفتيا وقد يكون بصفته وقد ذكرت لكم بان ابن عاشر رحمه الله تعالى في كتاب مقاصد الشريعة - 00:42:16

ذكر اثني عشر تصرفا من انواع التصرفات النبوية وربما يشبه هذا ان العلماء اختلفوا في احياء الارض الموات مع ان النبي وسلم قال من احيا ارضا ميتة فهي كيف يختلفون الحديث صريح - 00:42:29

يختلفون لانهم اختلفوا هل النبي سلم قال هذا تشريعا ووحيا او قاله بصفته ولي امر المسلمين هذا فيه نعم عن عبدالله بن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد. فخرجت فيها - 00:42:47

اصبنا ابلا وغنما فبلغت فبلغت سهم. سهمان سهماننا اثني عشر بغيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيرا بغيرا هذا الحديث اوردته المؤلف رحمه الله تعالى في الغنائم الله تبارك وتعالى - [00:43:10](#)

قد ذكر قسمة الغنائم في كتابه وذكر ايضا قسمة وهو الذي يتركه الكفار من اموالهم دون ذكر انه يختص به الرسول صلى الله عليه وسلم في مصالح المسلمين. الغنائم ذكرت في سورة - [00:43:43](#)

التوبة والفى ذكر في سورة الحشر الله تبارك وتعالى واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خموسه وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين للسبيل نعم في سورة هذا في سورة - [00:44:03](#)

الانفال واعلموا ان ما غنت من شيء فان لله خمسه وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم امنتم بالله وما انزلنا على عبد يوم الفرقان يوم التقى الجمعان - [00:44:23](#)

الغنيمة تقسم الى خمسة اقسام القسم الاول وهو الخمس يوزع خمسة اخماس كما ذكر في سورة الغنيمة في سورة الانفال اربعة الاخماس الباقية توزع على الغانمين اما الفية الذي يحصل - [00:44:43](#)

الى قتال فليس للمسلمين فيه شيء يقسم بينهم او للجيش ما دام انه ما حصل قتال الله تبارك وتعالى ما افى الله ما افاء الله على رسوله من قرى فله - [00:45:07](#)

ما قال خمسه وانما قال فله يعني كله لله والرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون بين الاغنياء منكم قال بعض اهل العلم من حكمة الله تبارك وتعالى انه تولى قسمة الاموال في كتابه - [00:45:19](#)

ولم يدعها للناس حتى لا ينشأ بينهم خلاف النفوس تتعلق بالاموال غنيمة جاء قسمتها في القرآن الفاجعة قسمته في القرآن الزكاة حددت مصارفها القرآن المواريث جاءت قسمتها القرآن قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد - [00:45:40](#)

السرية هي الطائفة من الجيش هي الطائفة من الجيش يعني قطعة قطعة الجيش تخرج من الجيش الى موضع ثم تعود الى الجيش قال الى نجد وهي نجد المعروف الى العراق كل هذا يسمى - [00:46:08](#)

قال خرجت فيها يعني خرجت يقول ابن عمر فقمت ضمن من كان في السرية فخرجت فيها فخرجت فيها كان امير هذه السرية هو ابو قتادة رضي الله عنه كان عددهم - [00:46:33](#)

اربعة عشر رجلا النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم سيروا الليل واكمنوا النهار وشنوا الغارة ولا تقتلوا النساء والصبيان قال فاصبنا ابلا يقول ابن عمر فاصبنا ابلا يعني ابلا - [00:46:52](#)

كثيرة وغنما يعني غنما كثيرا فبلغت سهماننا يعني نصيب كل واحد منا اثني عشر بغيرا هذا نصيب كل واحد منهم قال ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيرا بغيرا. يعني اعطانا زيادة نفل. النفل هو - [00:47:14](#)

الزيادة ومنه تسمية النافلة نافلة لانها زيادة على الفريضة نفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيرا بغيرا هل الذي نفلهم اه ابو قتادة او النبي صلى الله عليه وسلم - [00:47:41](#)

جاء هذه الرواية ان الذي نكفلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء في بعض الروايات ان ابا قتادة نفلهم بغيرا وهنا يحتمل ان يكون التنفيذ لابي قتادة لكن لما كان الاقرار على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم نسب التنفيذ للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:48:02](#)

ويحتمل ان التنفيذ كان ابتداء من النبي صلى الله عليه وسلم وان وان الرواية التي ذكر فيها تمثيل وابي قتادة لم تصح وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله الاولين والآخرين يرفع لكل غادر - [00:48:23](#)

فيقال هذه غدره فلان ابن فلان. وعنه ان امرأة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة. فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان نعم - [00:48:46](#)

قال المؤلف رحمه الله تعالى وعنه عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله الاولين

والاخرين يعني هذا يوم القيامة اذا جمعهم للفصل والحساب - [00:49:08](#)

قال يرفع لكل غادر لواء يرفع يعني يأمر الله تبارك وتعالى بعض ملائكته ان يرفع لكل غادر هو من الغدر الذي فعل الغدر من هو الغادر اي الذي قتل - [00:49:30](#)

شخصا غدرا قتل معاهدا او مستعملا فغدر به فقتله مع انه اعطي العهد والامان حتى لو كان كافر واعطي العهد والامان لماذا يرفع له لواء حتى يشهر امره ويفتضح والعياذ بالله بين - [00:49:55](#)

الخلائق قال فيقال يعني ينادى بين الخلائق يوم القيامة هذه غدرة فلان ابن فلان يقال هذه غدرة فلان ابن فلان في رواية مسلم لكل غادر لواء يوم القيامة لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به - [00:50:19](#)

والعياذ بالله وفي صحيح البخاري من حديث ابي موسى حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال الله تعالى ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة رجل اعطى بي ثم غدر رجل باع حرا ثم اكل ثمنه - [00:50:46](#)

ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه العمل ولم يوفه اجره في صحيح مسلم ايضا حديث علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم - [00:51:03](#)

فمن اخفر مسلما يعني اخبره في ذمته فقتل مستعملا عليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. لا يقبل الله منه يوم القيامة عدا ولا وهكذا الاحاديث التي جاءت تحذير من الغدر كثيرة جدا - [00:51:17](#)

فاذا اعطي الكافر العهد او الامان سواء من قبل ولي الامر ومن غيره من المسلمين في عهد الامان فانه لا يجوز ان يقتل كما يفعل بعض الجهلة من المسلمين يقتلون الكفار في بلاد المسلمين بحجة ان بلدانهم محاربة المسلمين مثلا - [00:51:40](#)

اقول بما انهم دخلوا بلاد المسلمين واعطوا عهدا على الامان فلا يجوز ان يغدر بهم او ان يقتلوا ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى وعنه يعني عبد الله ابن عمر - [00:52:04](#)

رضي الله عنهما ان امرأة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة. يعني امرأة من الكفار في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة وهذه الغزوة كانت في غزوة - [00:52:22](#)

حينئذ فانت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان. وفي لفظ المتفق عليه فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان قد جاء في صحيح او في المسند - [00:52:35](#)

قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة غزاها وعلى مقدمته خالد بن الوليد من حديث رباح ابن ربيع قالها مر رباح واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة مقتولة - [00:52:58](#)

يعني قتلوها المقدمة من الجيش ووقفوا ينظرون اليها يعني يعجبون من خلقها حتى لحقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلتهم ففرجوا عنها فوقف عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما كان ما كانت هذه لثقاتل يعني هذه المرأة المقتولة -

[00:53:20](#)

فقال لاحدهم الحق خالدا فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفا والعسيف يعني الاجير او المملوك فلا يقتل المملوك ولا النساء ولا الصبيان ولا الشيوخ الكبار الذين لا قدرة لهم - [00:53:41](#)

القتال ولا الرهبان يعني ان كل من كل من كان ليس من اهل القتال فانه لا يقتل عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان عبدالرحمن ان عبدالرحمن بن عوف والزبير بن العوام - [00:54:00](#)

كيا القمل الى النبي صلى الله عليه وسلم في غزات لهما فرخص لهما في قميص بقميص الحديد ورأيته عليهما. نعم. يقول المؤلف رحمه الله عن انس بن مالك رضي الله عنه - [00:54:26](#)

ان عبدالرحمن بن عوف والزبير بن عوام كلاهما رضي الله عنه من العشرة المبشرين في الجنة قال شكيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل واحد منهما اشتكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القمل - [00:54:45](#)

القمل معروفة تكون في الشعر قد تكون ناشئة عن عدم النظافة وقد تكون ناشئة عن مرض او نحو ذلك. فبعض الناس يكون فيه

القمل حتى وان كان شديد الاعتناء بنظافته - [00:55:06](#)

فهما شك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القمل يعني من كثرة يوم يتألمان به في غزاة يعني في غزوة فرخص صلى الله عليه وسلم لهما في قميص الحرير - [00:55:28](#)

رخص لهما في لبس قميص الحرير لماذا لاجل ان يتقوا الحكة الناشئ عن القمل لا يأتيه القمل الحرير لان الثياب القديمة كانت ربما يكون في الثوب نفسه قمل مصنوع من - [00:55:46](#)

الشعر ونحوه فيكون فيه فيتأذى لابس منه ورخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في لبس الحرير يستفاد من هذا الحديث جواز لبس الحرير للرجال عند الحاجة للقمل والحكة الشديدة - [00:56:05](#)

نحوهما لان الاصل هو منع لبس الحرير كما تقدم لماذا اورد المؤلف رحمه الله تعالى هذا الحديث في كتاب الجهاد قصة جاءت في كتاب الجهاد ولان بعض الفقهاء رخصوا في لبس الحرير في القتال مطلقا - [00:56:26](#)

وهذا هو المذهب الحنابلة يرون ان لبس الحرير للرجال يجوز في وقت القتال اذا انتهى القتال امتنع لبسه لماذا يرخص في القتال؟ لان فيه اعانة واغاضة للعدو الى غير ذلك - [00:56:52](#)

كيف استدلو بهذا الحديث؟ استدلو قالوا بان عبدالرحمن اجتمع فيهم الحاجة او القمل وكونهما في معركة وكل وصف من هذه الاوصاف يحتمل ان يكون مؤثرا في جواز لبس الحرير ولهذا قال الحنابلة بجواز اللبس عند - [00:57:16](#)

الحاجة للقمل ونحوه وفي وقت القتال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخير ولا ركاب. وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:57:34](#)

خالصا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما بقي في السلاح عدة في سبيله. في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز - [00:58:01](#)

وجد نعم احسنت. هذا الحديث ساقه المؤلف رحمه الله تعالى في الفي وقد جاءت فيه اية سورة الحشر كما ذكرنا وذلك لان سورة الحشر نزلت في بنيه النضير المدينة كان فيها ثلاث - [00:58:21](#)

قبائل اليهود بنو النضير وبنو قينقاع وبنو قريظة اخرهم خروج من المدينة او اخرهم اقترابا مع النبي صلى الله عليه وسلم هم بنو قريظة قد قتل النبي صلى الله عليه وسلم مقاتلتهم او مقاتلتهم - [00:58:39](#)

واستبى آ نسايتهم وذراريهم قال المؤلف رحمه الله تعالى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كانت اموال بني النضير لما خرجوا خافوا فخرجوا وتركوا اموالهم. قال مما افاء الله به على رسوله. كما قلنا جاء في سورة - [00:58:54](#)

الحشر مما لم يوجف المسلمون عليه بخير ولا ركاب. كما قال الله تبارك وتعالى ما شاء الله ما افاء الله عن رسوله منهم ما اوقفتم عليه من خير ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء - [00:59:25](#)

قال وكانت رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ليس للصحابة فيها سهم ليست كالغنيمة قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة يعني يخرج منها مقدار ما يحتاجه اهله نفقة سنة - [00:59:44](#)

ثم يجعل الباقي في الكراعي والسلاح ان ينفق الباقي في القراع والكراع جمع الخيل المراد به الخيل والسلاح السيوف والرماح ونحوها ان يجعل ما تبقى في سبيل الله تبارك وتعالى في الاستعداد في سبيل الله - [01:00:03](#)

تبارك وتعالى نعم عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضم من الخيل من الحيثاء الى ثنية الوداع. واجرى ما لم يضم من الثنية الى مسجد بني زريق - [01:00:26](#)

قال ابن قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى. قال سفيان من الحيفاء الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة. ومن ثنية الوداع الى مسجد بني زريق ميل. نعم قال المؤلف رحمه الله تعالى - [01:00:54](#)

عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال اجر النبي صلى الله عليه وسلم ما ضم من الخيل ما علاقة ايراد هذا الحديث الذي فيه السباق بين الخيل في كتاب الجهاد - [01:01:20](#)

العلاقة ظاهرة وهي ان مشروعية السبق الخيل لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في خوف او نصب او حافر انه انما شرعت
المسابقة وبذل سبق العوظ - [01:01:31](#)

في هذي الاشياء الثلاثة لان فيها معونة على الجهاد في سبيل الله ولهذا اوردها المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الكتاب في كتاب
الجهاد مشروعية المسابقة انما شرعت لاستعداد الجهاد في سبيل الله - [01:01:45](#)

قال اجري النبي صلى الله عليه وسلم ما ضم امر اجري يعني امر الاجراء والمسابقة ما ضم من الاظمار والتظهير معروف يستخدم عند
الناس الى الان وصفة ذلك يكثر العلف للخيل حتى تسمن - [01:02:02](#)

ثم اذا سمت لا تعلق الا مقدار ما تحتاجه من القوت لتخف هنا يذهب عنها الدهن وتبقى فيها قوتها وسرعتها تكون اسرع من التي لم
قال اجري النبي صلى الله عليه وسلم - [01:02:26](#)

ما ضم من الخير من الحيفاء هو موضع في المدينة من الى ثنية الوداع واجري ما لم يظمر من الثنية الى مسجد واجري ما لم يضم
من الثني الى مسجد بني زريق - [01:02:51](#)

ومسجد بني زريق موضع ايضا معروف في المدينة قال ابن عمر وكنت في يعني كنت انا في من اجري يعني في من اجري رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسابق - [01:03:14](#)

بينهم ثم بين كما في البخاري مقدار المسافة فقال قال سفيان وسفيان بن عيينة من الحيفاء الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة
اميال وهذا في الكلوات المعاصرة نحو من عشرة - [01:03:28](#)

لان الميل في وقتهم اكبر او اكثر قليلا من الميل في عرف الناس او الاميال المعاصرة الان السباق بين الخيل المضمرة المعاصر قريب
من عشر قال ومن مسجد بني زريق الى ثنية الوداع ميل - [01:03:44](#)

اما الخيل التي لم تضم المقدار تقريبا اقل من كيلوين بالنسبة للخير التي لم تضر وهذا الحديث كما قلنا هو في مسألة السباق وعلى
كل فالسباق اذا كان بلا عوظ يبذل من الطرفين او من احدهما فهو جائز عند - [01:04:07](#)

اهل العلم اذا كان محله المسابقة في الاشياء المباحة اما المسابقة بعوض وجمهور الفقهاء على انها لا تجوز الا في الاشياء الثلاثة
المذكورة في الحديث حديث ابي هريرة لا سبق الا في خوف او نصب - [01:04:31](#)

او حافر في ذلك تفصيل كثير محله كتب الفقه عنه قال عرضت عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة
فلم يجزني عرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمسة خمس عشرة فاجازني. نعم - [01:04:50](#)

كان هذا حديث ابن عمر رضي الله عنه في سن من يقاتل او من يخرج الجهاد في سبيل الله وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم في
المعارك نستعرض اصحابه قبل الغزو - [01:05:16](#)

يرد من كان منهم صغيرا عنه قال ابن عمر رضي الله عنه يقول عرضت عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد في غزوة احد وغزوة
احد كانت كما هو معروف في السنة - [01:05:30](#)

الثالثة من الهجرة. قال وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني يعني رده النبي ولم يقبل دخوله الجهاد في سبيل الله. وقد رد جماعة من
الصحابة من الشباب الذين لم يبلغوا هذه السن - [01:05:43](#)

من اشهرهم زيد ابن ثابت واسامة ابن زيد وزياد ابن ارقم والبراء ابن عازب رضي الله عنهم وغيرهم قال وعرضت عليه يوم الخندق
وانا ابن خمسة عشر سنة فاجازني. عام الخندق كان في السنة - [01:06:01](#)

الخامسة من الهجرة عرض ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الغزوة فاجازه فان قيل هو يقول عرضت يوم الخندق وانا
ابن خمسة عشرة فاجازني ومعلوم ان غزوة احد كانت في السنة الثالثة وغزوة الخندق على الصحيح كانت في السنة الخامسة
فبينهما سنتان - [01:06:16](#)

الجواب هو انه لعله كان في اول اربعة عشر في احد وكان في اخر الخمسة عشر في غزوة الخندق وهذا الحديث كما قلت يدل على
ان الذي يدخل الجهاد في سبيل الله هم - [01:06:38](#)

الذين لديهم القدرة على القتال من البالغين وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهمًا نعم قال وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفذ بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى - [01:06:55](#) قسم عامة الجيش. نعم قال المؤلف رحمه الله عنه عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهمًا قسمة النفل - [01:07:28](#) من الغنيمة كيف تكون يكون للراجل سهمًا واحدًا ولل فارس ثلاثة اسهم سهمان له وسهمان لفرسه كما ذكر اه في حديث ابن عمر رضي الله عنهما هذه هي السنة كما جاء في حديث ابن عمر - [01:07:46](#) ولا يكون ذلك في غيره من الدواب. يعني لا يفرق مثلاً بين الذي يركب الابل او الراجل السهام واحدة لا تختلف الا بالنسبة للخيول العربي فقط تفصيل هذه الاحكام ايضاً مذكورة في كتب - [01:08:08](#) الفقه ثم قال رحمه الله عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرائر لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش - [01:08:26](#) سبق ان النبي صلى الله عليه وسلم ربما بعث السرية من الجيش الطائفة من الجيش تذهب منفردة احد النواحي يقول ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفل يعني يعطي زيادة النفل هو الزيادة - [01:08:39](#) بعض من يبعث من السرايا لانفسهم شيئاً خاصاً عما يعطيهم مما يشتركون به مع بقية الجيش يشتركون مع بقية الجيش في الغنيمة لكن يعطيهم زيادة والزيادة تكون من خمس الخمس - [01:08:57](#) من خمس الخمس لا تتجاوز اكثر من خمس الخمس من الغنيمة ان الله تبارك وتعالى قال واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسة وللرسول فله ورسوله خمس الخمس - [01:09:19](#) ومن هذا الخمس يكون النخل للسرايا النبي موسى عبد الله ابن قيس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا نعم حديث ابي موسى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا يعني حمل السلاح لاجل - [01:09:33](#) المسلمين فليس منا يعني ليس على طريقتنا وهل يفيد هذا ان من حمل السلاح على المسلمين يكفر لقول النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا الجواب لا بل هو نظير قول النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا - [01:10:02](#) فليس منا ويحمل على احد امرين اما انه من الوعيد والتشنيع او يحمل على ان من فعل ذلك مستحلاً له فان تحريم قتلى المسلمين معلوم من الدين بظرورة فقتل المسلم ليس - [01:10:20](#) مخرجاً من الملة لكن استحلال قتلى المسلمين بذاته مخرج من الملة. فالحديث يحمل على احد هذين الامرين وقتال اهل البغي الذين يخرجون على المسلمين ايضاً مذكور تفاصيله واحكامه في كتب الفقه - [01:10:38](#) النبي موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقا تل حمية. ويقا تل اي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا - [01:10:59](#) في سبيل الله. نعم ثم ختم المؤلف رحمه الله تعالى كتاب الجهاد بهذا الحديث الذي يبين ضابط الجهاد في سبيل الله وتعالى لانه ربما اشكل عن الناس ضابط ما يدخل في سبيل الله - [01:11:22](#) ولهذا سأل الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه المسألة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ابن عمر لم يذكر السائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:11:41](#) ويحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من شخص لانه جاء في الروايات اكثر من شخص جاء ان السائل هو ابو موسى وجاء انه غيره سئل عن الرجل يقاتل شجاعة - [01:11:55](#) الحامل له على القتال هو الشجاعة ويقا تل يعني الحامل له على القتال هو الحمية والأنفة الغضبية الأنفة والغضب لقومه او نحو ذلك ويقا تل رياء وسمعة يعني يقاتل طلباً بالثناء لهذا جاء في بعض الروايات - [01:12:07](#)

يقاتل يرى مكانه اي ذلك في سبيل الله الشجاعة والحمية او رياء وسمعة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل ان هذا في سبيل الله وليس هذا في سبيل الله وانما وضع ضابطا - [01:12:33](#)

من انطبق عليه فانه يصدق عليه انه قاتل في سبيل الله. ومن لم ينطبق عليه فانه لا يصدق عليه انه قاتل في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله يعني قاتل الكفار - [01:12:51](#)

لاجل ان تكون كلمة الله هي العليا فهو في في سبيل الله مفهوم المخالفة ان من قاتل لغرض غير هذا الغرض فانه ليس في سبيل الله كتاب العتق عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق - [01:13:05](#)

شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق سقى منه ما عتق نعم ثم ختم المؤلف رحمه الله تعالى كتابه بكتاب العتق واورد فيه ثلاثة - [01:13:29](#)

احاديث والعتق هو عتق الرقاب والرقيق المماليك وهو فيه من الفضائل ما فيه وقد جاء الكلام فيه في كتاب الله وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا الا انني احب ان اشير الى مسألة وان بعض الناس ربما يقول لماذا يتحدث العلماء او الفقهاء - [01:13:58](#)

في هذه الازمان المتأخرة عن احكام العتق مع ان الرقيق لا وجود له فالجواب هو ان هذه الاحكام التي يتكلم فيها الفقهاء في الرق او الاحاديث التي جاءت في شأن العتق - [01:14:20](#)

يستفاد منها احكام اخرى في غير مسائل وسيوضح هذا ان شاء الله عند شرح هذه الاحاديث الثلاثة على وجه الايجاز الحديث الاول الذي اورده المؤلف رحمه الله تعالى هو حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له

في عبد يعني جزء او نصيب له - [01:14:35](#)

في عبد بحيث يكون الرقيق مملوكا لاكثر من شخص سيعتق احدهم نصيبه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فكان له مال يبلغ ثمن العبد من اعتق الشيخ صلى في عبد شركا له في عبد فلا يخلو من حالتين - [01:14:55](#)

اما ان يكون عنده مال يمكن ان يبلغ قيمة بقية العبد او لا يكون عنده مال. فان كان عنده مال يبلغ العبد الذي اعتقه فانه يقوم يعني يقوم العبد الذي اعتقه عليه اي على الذي اعتقه قيمة عدن - [01:15:11](#)

يعني بقيمة المثل لا يزداد عليه فيعطى شركاؤه او يعطى شركاءه هذه القيمة ثم يصبح العبد كله حرا قال فاعطى شركائه حصصهم وعتق العبد الحالة الثانية الا يكون عنده قال والا فقد عتق منه ما عتق يعني عتق من العبد القدر الذي عتق - [01:15:30](#)

اما الباقي فما العمل فيه جاء في الرواية الاخرى انه يستسعى يعني يؤمر العبد ان يسعى في العمل حتى يعتق ما المسألة المستفادة من هذا الحديث في غير مسائل الرق - [01:15:57](#)

المسألة استفاد منها العلماء رحمهم الله تعالى في هذا الحديث في في غير قضايا العتق او في قضايا الرق لان استدلووا على ان كل من وجب عليه ان يبيع شيئا - [01:16:16](#)

فانه يبيعه بثمان المثل وبعبارة اخرى انه يجب التسعير على من وجب عليه البيع لان النبي صلى الله عليه وسلم هنا هل قال يقوم عليه بالقيمة التي يختارها مالك العبد - [01:16:28](#)

لا قال قوم عليه قيمة عدل فدل على ان كل بيع واجب فانه يجب بسعر المثل. نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقيصا من مملوك فعليه خلاصه في - [01:16:42](#)

فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعى غير مشقوق عليه نعم وهذا الحديث ايضا مؤكد للحديث السابق مفصل له باب البيع المدبر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال دبر رجل من الانصار غلاما له وفي - [01:17:02](#)

في لفظ بلغ النبي النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثمانمائة درهم ثم ثم ارسل اليه. هذا هو الحديث الاخير الذي اورده المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الكتاب - [01:17:27](#)

وهو حيث جاء ابن عبد الله رضي الله عنه قال دب رجل من الانصار غلاما له التدبير المراد به ان يعلق الانسان عتق رقيقه الذي يملكه على موته يقول اذا مت - [01:17:54](#)

رقيقى فلان حر قال دب رجل من الانصار غلاما له. وهذا الرجل لم يذكر في هذه الرواية وفي لفظ اه بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما له عن دبر - [01:18:06](#)

ولم يكن له مال غيره باعه النبي صلى الله عليه وسلم بثمانمائة درهم ثم ارسل ثمنه اليه يعني مع كونه مدبر الاصل ان المدبر لا يجوز بيعه لكن لما كان - [01:18:25](#)

ليس له مال غير ليس له مال غير هذا العبد ويجب عليه قضاء الديون التي عليه ويجب عليه النفقة على آآ نفسه ومن تجب عليهم النفقة جاز بيع هذا العبد المدبر لاجل قضاء ما وجب عليه - [01:18:44](#)

وهذا يفيد كما قلت بان هذه الاحكام لا تختص الرقيق بل تنجر الى غيرها من الاحكام الفقهية الاخرى بهذا ينتهي كلام المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الحديث وبه ينتهي كتاب عمدة الاحكام للعلامة الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله والله اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:19:05](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:19:24](#)